

11412 - حكم إمامة شارب الدخان

السؤال

هل يجوز للإمام أن يصلي بالناس وهو يشرب الدخان ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

شارب الدخان لا ينبغي أن يُصلى خلفه إذا وجد من هو أفضل منه ، فإذا لم يوجد أفضل منه أو جئت وصليت خلفه وهو يشرب الدخان فالصلاة صحيحة إن شاء الله ، فقد ذكر جمهور أهل العلم أن الصلاة خلف الفاسق صحيحة وإن من صلى خلفه لا يؤمر بإعادة ، لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : (صلوا خلف من قال لا إله إلا الله) رواه أبو نعيم (1/320) ، والدارقطني 2/56 ، والله اعلم .